

٧٠٩ قرار رقم

تشكيل اللجنة العليا لتطوير المناهج والبرامج في الجامعة اللبنانية

بناءً على المرسوم رقم ٤٠٧١ تاريخ ٢٠١٦/١٠/١٣ (تعيين رئيس الجامعة اللبنانية)،
بناءً على القانون رقم ٦٧/٧٥ تاريخ ١٩٦٧/١٢/٢٦ وتعديلاته (تنظيم الجامعة اللبنانية)،
بناءً على المرسوم رقم ١٤٢٤٦ تاريخ ١٩٧٠/٤/١٤ وتعديلاته (النظام المالي للجامعة اللبنانية)،
بناءً على المرسوم رقم ٢٠٠٥/٦/٢٨ (اعتماد نظام جديد للتدريس في الجامعة اللبنانية)،
بناءً على المرسوم رقم ٢٢٢٥ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ (القواعد العامة لنظام التدريس الفصلي في الجامعة اللبنانية)،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تتألف اللجنة العليا لتطوير المناهج والبرامج في الجامعة اللبنانية من السادة التالية أسماؤهم:

منسقاً	- الدكتور حسين علي بدران
أعضاء	- الدكتور خالد حسين خليل
	- الدكتورة دبما محمد حمدان
	- الدكتور شادي أنطوان الحصري
	- الدكتورة بولا يوسف أبو طابع
أمانة السر	- السيدة ندى فهد رحال


المادة الثانية: تشمل مهام هذه اللجنة:

- دراسة المناهج الأكademية في الوحدات وسبل تطويرها بالتعاون مع مجالس الوحدات والفرع.
- دراسة اقتراح مجلس الوحدة بتعديل المناهج أو إنشاء اختصاصات أو مسارات تخصصية جديدة.
- وضع خريطة شاملة لكافة الاختصاصات والمسارات التخصصية في الوحدات الجامعية.
- دراسة المعوقات والصعوبات التي تواجه تطبيق النظام الجديد في الجامعة واقتراح الحلول المناسبة لها

تابع: قرار تشكيل اللجنة العليا لتطوير المناهج والبرامج في الجامعة اللبنانية

المادة الثالثة: تحدّد التعويضات بقرار لاحق يصدر عن رئيس الجامعة اللبنانية.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار ويُعمل به من تاريخ صدوره.

٢٠٢١ : بيان
بيروت في
رئيس الجامعة اللبنانية

فؤاد أيوب

يبلغ إلى:

- أمانة سر الجامعة بكافة دوائرها
- المصلحة الإدارية المشتركة بكافة دوائرها
- أمانة سر رئيس الجامعة
- مكتب البحث والتطوير
- المراقب المركزي لعقد الناقلات
- قلم الأبحاث
- الوحدات الجامعية والفروع والشعب
- أصحاب العلاقة